

محكمة جنايات القاهرة

الدائرة (الأولى جنوب)

بالجلسة المنعقدة بغرفة المشورة فى يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/١٢/٧

برئاسة السيد المستشار/ مصطفى أحمد معوض ، رئيس المحكمة .

وعضوية السادة القضاة/ محمد عادل مشرف ، مروة هشام بركات ،

المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد/ محمد زيدان - رئيس النيابة .

وحضور السيد/ معتز مدحت محمد - سكرتير الجلسة .

أصدرت الحكم الآتى :

فى طلب النيابة العامة المقيّد برقم ١٢ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين

ورقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج كيانات إرهابية فى شأن القضية رقم ٨١١ لسنة ٢٠٢٠

حصر أمن الدولة العليا .

لذلك

قررت المحكمة منعقدة فى غرفة المشورة إدراج جماعة الإخوان على قائمة الكيانات

الإرهابية وكذا إدراج المتهمين : معتز محمد عليوة محمد إبراهيم مطر ، سامى كمال الدين

رياض سنجاب ، محمد أحمد عبد الحميد أحمد عوف ، طارق محمود إمبرك محمد ،

محمد على على عبد الخالق - على قوائم الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ

صدور هذا القرار وأمرت المحكمة بنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية مع ما يترتب على النشر

طوال مدته من آثار .

صدر بجلّسة الأربعاء ٢٠٢٢/١٢/٧

رئيس المحكمة

(إمضاء)

أمين السر

(إمضاء)